## التسهيل لعلوم التنزيل

@ 171 @ قوله صلى ا□ عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان أو زني بعد إحصان أو قتل نفس أخرى وتتصل بهذه الأشياء أشياء أخر لأنها في معناها كالحرابة وترك الصلاة ومنع الزكاة ! 2 2 ! المظلوم هنا من قتل بغير حق والولي هو ولي المقتول وسائر العصبة وليس النساء من الأولياء عند مالك والسلطان الذي جعل ا□ له هو القصاص أو تخييره بين العفو والقصاص! 2 2! نهى عن أن يسرف ولي المقتول بأن يقتل غير قاتل وليه أو يقتل اثنين بواحد وغير ذلك من وجوه التعدي وقرئ فلا تسرف بالتاء خطابا للقاتل أو لولي المقتول! 2 2! الضمير للمقتول أو لوليه ونصره هو القصاص! 2 2! ذكر في الأنعام قال بعضهم لا تقربوا ولا تقتلوا معطوفان على ألا تعبدوا والظاهر أنهما مجزومان بالنهي بدليل قوله بعدها ولا تقف ولا تمش وبصح أن تكون معطوفات إذا جعلنا ألا تعبدوا مجزوما على النهي وأن مفسرة ! 2 2 ! عام في العهود مع ا□ ومع الناس ^ إن العهد كان مسئولا ^ يحتمل وجهين أحدهما أن يكون في معنى الطلب أي يطلب الوفاء به والثاني أن يكون المعنى يسأل عنه يوم القيامة هل وفي به أم لا ! 2 2 ! قيل القسطاس الميزان وقيل العدل وقرئ بكسر القاف وهي لغة ! 2 2 ! أي أحسن عاقبة ومآلا وهو من آل إذا رجع ^ ولا تقف ما ليس به علم ^ المعنى لا تقل ما لا تعلم من ذم الناس وشبه ذلك واللفظ مشتق من قفوته إذا اتبعته ^ إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا ^ أولئك إشارة إلى السمع والبصر والفؤاد وإنما عاملها معاملة العقلاء في الإشارة بأولئك لأنها حواس لها إدراك والضمير في عنه يعود على كل ويتعلق عنه بمسئولا والمعنى أن الإنسان يسأل عن سمعه وبصره وفؤاده وقيل الضمير يعود على ما ليس لك به علم والمعنى على هذا أن السمع والبصر والفؤاد هي التي تسأل عما ليس لها به علم وهذا بعيد ! 2 2 ! المرح الخيلاء والكبر في المشية وقيل هو إفراط السرور بالدنيا وإعرابه مصدر في موضع الحال ! 2 2 ! أي لن تجعل فيها خرقا بمشيك عليها والخرق هو القطع وقيل معناه لا تقدر أن تستوفي جميعها بالمشي والمراد بذلك تعليل النهي عن الكبر والخيلاء أي إذا كنت أيها الإنسان لا تقدر على خرق الأرض ولا على مطاولة الجبال فكيف تتكبر وتختال في مشيك وإنما الواجب عليك التواضع! 2 2 ! الإشارة إلى ما تقدم من المنهيات والمكروه هنا بمعنى الحرام لا على اصطلاح الفقهاء في أن المكروه دون الحرام وإعراب مكروها نعت